

سُبْحَانَ رَبِّ الْعَالَمِينَ

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة أم القرى
مكتبة الملك عبد الله بن عبد العزيز الجامعية
قسم المخطوطات

اول براءة عند من جعلها هي ولا فنال سورة فاحلة ولا يبيث ثم ما عند من جعل السيف فعلة
بها وقول ابن شيطا ولو ان قال يا ابتدأ قراءة من اول السورة فاستعاده وصل الاستعاذه
متبركا بها ثم تلا السورة لم يكن عليه حرج ان شاء الله تعالى يحيون له اذا ابتدأ من بعض السورة ان
يفعلي ذلك واما المذهب ان يصل اولا لانه يبتليها ثم يفصل بعدهما بالبسملة لان ذلك بدعة
وضلالة وفرق للاجماع وخالف المصاحف التي وهن كلها تدل على ان قراءتها جائزة عندهم ولم يقل
ذلك احد بان ترتكب خطأ فينبغي ان يجعل قوله على اراده المبالغة بناء على عدم المختار عنده هذا القول
الشاذ او على الخطأ في العبارة وقت بطريق المساكفة كلام المسئلة ثم استثناؤه مبيح
منه اذ تتبع الشرذمة وان لم يرد من قراءة البسمة فاوطيقونها منه واللاستوى الارديج
وغيره ويدل عليه تعليم المصححينا لكن قد عرفت انه مامور فيها اول السورة هما ومحير
في اثنائها فلا يطابق مدعاه بان ترتكب خطأ في شخص الكلام وخلص المقام ان هذا قول شاذ
مبني على مقياس غير صحيح موهم ان تكون البسمة من اول براءة وهو مع ذلك بحسب الله الملاك الجبار
ساقط عن حيز الاعتبار في عمل جميع اهل الديار حتى في كتاب الصغار وما ذاك الا لوعده تعال
حيث قيل ان الحسن بن زيد الراذن والراذن حافظون وبأخباره عليه الصلة والسلام ان الله يبعث لهنكل الامة
على رأس كل ما يزيد سنته من بعد ما دلها بعدها فافتعض بصلته للانصاف واغمض عين الاعتراض وانظر
المقال ولا تنظر الى من قال وتأمل ما صرحت به ابي رحمة الله انه قال لا يحل لامداده يفقىء بقولنا ما يعلم
من اين قلنا وقد سمع الشافعى وحمد الله في هذا المقال بقوله اذا تعلم الحديث فهو منه
للانقدر يعولى ثم قال جامع هذه السالة ما ذكره وهذا ما ظهرت فى الباب والله تعالى اعلم بالمعنى
والى المرجع والمأبى والحمد لله رب العالمين وخدعه جداً علينا ونشكر شكر كثيراً وصلى الله على
سيده ناصره وعلى روح صحبته وسلم تسليماً كثيراً كثيراً الحمد لله رب العالمين

رسالة في معنى النسال في معرفة فضيلة الاستياك

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ لِمَنْ هُوَ أَعْلَمُ بِالْعِظِيمِ وَالصَّلَاةُ
وَالسَّلِيمُ عَلَيْنِيهِ وَرَحْمَةِ وَحْبِيْبِهِ وَخَلِيلِهِ الْغَيْمِ وَعَلَى الْأَنْوَارِ وَجَبَّهِ التَّابِعِينَ فَالدِّيْنُ
الْقَوِيمُ فَيَقُولُ أَفَرَعْصَبِيْرُ الْبَارِيْعُ عَلَيْنِ سُلْطَانِ هُمَدِ الْقَارِيْبِ إِنْ هَذِهِ رِسَالَةٌ
نَافِعَةٌ لِلنَّاسِ فِي مَهْرَفِ فَضْيَلَةِ الْأَسْتِيَاكِ فَقَدْ قَالَ تَعَالَى قَدْ قَلْتَ كُنْتُمْ تَحْبُّوْنَ اللَّهَ
فَاتَّبَعُوهُ فَيَحْبِبُكُمُ اللَّهُ وَقَدْ كَانَ عَلَيْهِ الْصَّلُوةُ فَلِلَّهِمَّ مِنْ حَمِّيْتِهِ فِي السُّوْكِ عَلَى الدُّرِّ
أَنْ يَسْتَكِّهَ إِذَا قَامَ مِنْ نِوْمِ الْلَّيْلِ وَإِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ فَإِنَّا نَقُولُ مَا ذَكَرَهُ
وَهُوَ فَحَالٌ نَزَعُهُ وَهُنَّ عَلَيْهِ الْكَفَمُ لَوْلَا أَنْ أَشْتَقَ عَلَى أَمْنِي لِأَرْتَهُمْ بِالسُّوْكِ عَنْدَ كُلِّ صَلَوةٍ

رسالة بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ فِي حَقِّ الْبَسْمَةِ

رَبِّنِي عَلَيْهِ أَصْكَرُهُ وَعَلَيْهِ أَسْكَرُهُ وَاجْعَلِ الْبَسْمَةَ لِرَأْيِهِ مِنْ عَذَابِ الْجَنِّ نَقْلَعَنِ
قَارِئِ النَّوَازِلِ الْمَلَامِ بِالْمَلِكِ سَلَّمَ مُحَمَّدَ بْنَ مُقَاتَلَ الْإِرَاقِيِّ عَنْ رَجُلِ ابْتِدَأَ قَرَاءَةَ سُورَةِ بَرَاءَةٍ فَسَعَى
وَلَاسْعَهُ هُوَ خَطَأُهُ الْأَمَانِ يَتَبَعَّهَا الْأَنْفَالُ وَقَالَ الْمَالِمُ الصَّحِيجُ مَا قَاتَلَ إِنْ جَلَّ
لِوَالَّذِي أَنْ يَتَبَتَّقُ قَرَاءَةَ إِسْمَوْنَى مِنَ السُّورَ كَانَ مَامِرٌ بَانَ يَسْعَيْدَ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الْجَنِّ
وَيَقْبَعُ ذَلِكَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ فَكَذَلِكَ إِذَا ابْتَدَأَ سُورَةَ التَّقْبِيَّةِ أَنْتَهَى وَقَدْ يَقْلُ بِظَاهِرِهِ
مِنْ قَوْمِهِ الْبَسْمَةَ مِنْ اول براءة قول في حمله وان هذا هو المذهب وانا اقول في الله اجل
ان هذا قول باطل مخالف لكتاب والسنة لمجاهداته وقصصه طول وحمله ان الراية
الان بعد من نهى كعبه من القرآن كالمام والتبايع ومنه من اثبت كالمام الشافعى
واشتياقه وعلفها المحقق على انه اية ازلت للفصل ولاشك ان بسمة اول براءة
ووسط المخلاف عن البحث اتفاقاً واما امامنا الاعظم فليس له نص في المسئلة هذا وقد
صرح قاضيها ان البسمة عندها ليست من الفاحشة فإذا كان المذهب أنها ليست منها يكون فـ
كتاب مثبتة في جميع المصالحة العثمانية وغيرها وقد ثبتت قراءة البسمة فيها بطرق صححة عن
المعنى صلى الله عليه وسلم رأى الصلوة وخارجها وقرئ في المذهب ان قراءتها سنته بالاتفاق
بل وحيثة عند بعضهم في اول ركعات الصلوة على اختلاف في بعيتها وان المعنى عدم قراءتها بين
الفالحة والسورة فهو يتضمن اول براءة وذكر قراءتها خطأ وهذا لا يقبل العقل السليم
والنفق عليهم بل في المنقول ما يدل على بخلافه هذا القول لا يسعه وبيان ان القراءة جمع على اتها
ليست من براءة واتفاقا على اتها تقرئ في اول كل سورة ابتدئ بها الابراءة وغيرها القاريء
في اجزاء السورة بين الاتيان وتركتها الا في اثناء براءة فانهم اختلفوا فيها والمعتمد على المعاذ عدم
نعم شرذمة قليلة منهم يطبق شاذة جون وقاراءتها في اول براءة لكن لا يكره منها باللتبرك

او لغير من العلل الالاتية فان السقاوى قال جواز التسمية في اول براءة حال الابتداء بهما هو
القياس وللنفع من النصوص النفعية الاساس قال ابن اسقاطه الماء لان براءة نزلت
بالسيف ولعدم قطعه يعني الصحابة رضي الله عنهم بانها سورة مستقلة والاول
خصيص من نزلت فيه ونحن اما نسمى للتبرك وعلى الثاني بخوضها بما اذها في الاجراء وقد
علم الغرض من اسقاطها فلن مانع عنها وقال المهدوى واما براءة فالقراءة جمعون على ذلك
الفصل بينها وبين الانفال يا لبسملة وكذا اجمعوا على ترك البسمة في اولها حال الابداء
بها سوى من رفع البسمة حال الابتداء باوساط السور فانه يجوز ان يبتعد بها عنده من

